

تونس: يجب وقف كل أشكال المضايقات التي يتعرّض لها رئيس جمعية القضاة التونسيين

من المقرر أن يمثل القاضي أنس الحمادي، رئيس جمعية القضاة التونسيين، في 21 أغسطس، أمام قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بالكاف، بتهمة "تعطيل حرّية العمل" على خلفية إضراب القضاة في العام 2022، وذلك وفقاً لما أفادت به اليوم سبع مجموعات تُعنى بحقوق الإنسان.

تدعو المنظّمات الحقوقية الموقّعة أدناه السلطات التونسية إلى إسقاط التّهم الموجهة ضدّ أنس الحمادي ووقف جميع أشكال المضايقات بحقّ القضاة الذين يمارسون حقوقهم في حرّية التعبير والتّجّع وتكوين الجمعيات بشكلٍ سلمي.

إنّ هذه الملاحقة المسيّسة وحملات الاستهداف المستمرّة التي تطال رئيس جمعية القضاة التونسيين تُعتبر بمثابة أعمال انتقاميّة ضدّ موقف الجمعية الصريح المناهض للاعتداء على استقلال القضاء والتدخّل الممنهَج للسلطة التنفيذية في السلطة القضائية، مع الإشارة إلى أنّ هذا الوضع قائم منذ استيلاء الرئيس على السلطة في 25 يوليو 2021، وفقاً لما أفادت به المجموعات.

منذ يوليو 2021، بدأ استهداف الحمادي الذي يعمل في محكمة الاستئناف بالمنستير إلى جانب قضاة آخرين في ظلّ ما بدا أنّه حملة تشهير، ثمّ اتّخذت بحقه إجراءات تأديبية تعسّفية وأُقيمت ضده دعوى جنائية. وبدأت السلطات تُصعدّ مضايقاتها ضدّ الحمادي بعد أن شارك في تنظيم إضراب للقضاة في يونيو 2022 - بصفته رئيس جمعية القضاة التونسيين - احتجاجاً على عزل الرئيس التونسي قيس سعيد لـ 57 قاضياً ووكيلاً للجمهورية. وقامت المفتشية العامة لوزارة العدل باستدعاء الحمادي بشكلٍ خاص مراراً وتكراراً لاستجوابه بشأن أنشطته النقابية.

في يوليو 2022، طلبت النيابة العمومية لدى المحكمة الابتدائية بالمنستير من المجلس الأعلى المؤقت للقضاء رفع الحصانة القضائية عن الحمادي للسماح بملاحقته قضائياً بتهمة جنائية تتعلّق بـ "تعطيل العمل" و"تحريض" قضاة آخرين في محكمة المنستير على الإضراب.

وجاء الطلب إثر شكوى قدّمها أحد المحامين تتعلّق بأحداث 13 يونيو 2022، عندما تدخّل الحمادي سلمياً خلال جلسة استماع بمحكمة المنستير ليطلب من القاضي تعليق عمله والانضمام إلى الإضراب، ولبّى القاضي هذه الدعوة بشكلٍ إيجابي وفقاً لما قاله فوزي معلوي، أحد محامي الحمادي. واستمرّ إضراب القضاة لمدّة أربعة أسابيع بين يونيو ويوليو 2022.

وفي 20 سبتمبر 2022، قام المجلس الأعلى المؤقت للقضاء برفع الحصانة القضائية عن الحمادي. بعد ذلك، في أكتوبر 2022، فتح وكيل النيابة لدى المحكمة الابتدائية بالمنستير تحقيقاً جنائياً ضده بموجب الفصل 136 من المجلة الجزائية التونسية بتهمة التسبب "بالعنف أو الضرب أو التهديد أو الخزعبلات في توقف فردي أو جماعي عن العمل"، وهي جريمة يُعاقب عليها بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبدفع غرامة مالية.

في أغسطس 2022، اتخذ المجلس الأعلى المؤقت للقضاء إجراءً تأديبياً بحق الحمادي استناداً إلى الادعاءات نفسها. واستدعى المجلس الأعلى المؤقت للقضاء الحمادي في مارس 2023 لجلسة استماع تأديبية كان من المقرر عقدها مبدئياً في 16 مايو 2023 ثم أرجى موعتها إلى 26 سبتمبر 2023.

الحمادي مُستهدف لدفاعه المشروع والسلمي عن استقلال القضاء. وأفادت المجموعات بأنها محاولة واضحة لتوجيه رسالة صريحة مفادها أنه لن يتم التسامح مع كل من يتحدى سيطرة السلطة التنفيذية على السلطة القضائية.

تجدد الإشارة إلى أن سلوك الحمادي وعمل جمعية القضاة التونسيين محميّان بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما المواد 19 و21 و22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وتحديداً في ما يتعلق بالحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات على التوالي. وتنص [مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية](#) على ما يلي: "تكون للقضاة الحرية في تكوين جمعيات للقضاة أو غيرها من المنظمات لتمثيل مصالحهم والنهوض بتدريبهم المهني وحماية استقلالهم القضائي، وفي الانضمام إليها".

الخلفية

[أعرب](#) المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني باستقلال القضاة والمحامين والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين جمعيات عن قلقهما بشأن استهداف الحمادي، وذلك في [بيان](#) أرسله إلى الحكومة التونسية في 22 أغسطس 2022.

وقام المجلس الأعلى المؤقت للقضاء برفع الحصانة القضائية عن أنس الحمادي، غير أنه لم يُبلغه بالقرار رسمياً وخظياً كما يقتضي القانون بحسب ما أفاد به الحمادي. ونظراً لعدم توفر قرار رسمي خطّي، لم يتمكن الحمادي من الطعن فوراً بقرار رفع حصانته القضائية لدى المحكمة الإدارية، ويشكّل ذلك انتهاكاً لحقه في الحصول على سبيل انتصاف فعّال. ولم يتمكن من الحصول على نسخة من قرار المجلس الأعلى المؤقت للقضاء سوى

عندما حصل على نسخة عن ملف القضية من المحكمة الابتدائية بالمنستير في ديسمبر 2022، علمًا أنّ هذا الأمر ضروري للاستئناف.

في ديسمبر 2022، طعن الحمادي بقرار المجلس الأعلى المؤقت للقضاء برفع حصانته أمام المحكمة الإدارية، مطالبًا بتعليقه الفوري. بموجب القانون التونسي، يتمّ النظر في طلبات تعليق القرارات الإدارية بناءً على إجراء عاجل، ويتمّ الفصل فيها عمليًا خلال أشهر قليلة، بحسب المحامين. غير أنّ طلب الحمادي لا يزال معطلًا.

وفي فبراير 2023، قرّر الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتونس نقل القضية المرفوعة ضد الحمادي من محكمة المنستير إلى المحكمة الابتدائية بالكاف.

في 1 يونيو 2022، أصدر الرئيس سعيّد المرسوم عدد 35 لسنة 2022 مانحًا لنفسه الصلاحية التي تُخوّله فصل القضاة ووكلاء الجمهورية بإجراءات موجزة من دون اتباع الإجراءات الواجبة. وأصدر في اليوم نفسه مرسومًا ثانيًا يقضي بإقالة 57 قاضيًا ووكيلًا للجمهورية، متهمًا إيّاهم بالفساد.

القانون التونسي يكفل الحقّ في الإضراب. والفصل 36 من دستور العام 2014، الذي كان ساريًا عندما نُقِدَ إضراب يونيو-يوليو 2022، قد ضمنَ الحقّ النقابي للجميع باستثناء الجيش الوطني وقوات الأمن الداخلي والديوانة. أمّا دستور العام 2022 الذي دخل حيّز التنفيذ في أغسطس فحرمَ القضاة من حقّهم في الإضراب.